

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2024/24

دفتر الشروط: ملف التقني

اقتناء عتاد وأثاث البيداوجيا

طبقا للقانون رقم: 12-23 المؤرخ في: 18 محرم 1445 الموافق لـ: 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية

الأنصري بـالكتاب

١/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعين المصلحة المتعاقدة :

اسم ولقب وصفة المضي على الصفة
العمومية:

2/ تقديم المعهد وتعيين وكيل التجمع، في حالة التجمع:

تعيين المعهد (إعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح):

متعهد واحد

نسمية الشركة..

01

-101

-102-

103

-104-

نسمة التجمع

عيين وكيل التجمع:

عين أعضاء التجمّع وكيل التجمّع الآتي

100 100 100

554 [1994]

1

ولاية أو ولايات التي تم فيها تأسيسها على مبدأ دولة العدالة

20

هذا التصريح لا يكتفى به، بل يتطلب إثباتاً ملائماً

نعم

حالة الإيجاب:



عرض أصلية
البدائل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية (توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها)

4/ التزام المعهد:

بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

المضي

يلزم، بناء على عرضه وحسابه ،

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

يلزم الشركة، بناء على عرضها ،

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام
الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع ،

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق

بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الالكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم حنمية وتاريخ ومكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام

الصفحة:



طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها وفي أحل (بالأعداد وبالحروف)

ابتداءً من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

الترم بحدا التعهد حلال فترة صلاحية العروض.

5/ إمضاء المتعهد:

أُوكِدَ، تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها المنشآت المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66

المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة المعني

6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا لعرض

بـ حر في

إمضاء مثل المصلحة المتعاقد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
 - يجب ملء كل الحالات المناسبة.
 - في حالة تجمع، يقدم كل تصريح واحد للتجمع.
 - في حالة الشخصي، يقدم تصريح لكل حصة.
 - يقدم تصريح لكل بديل.
 - عندما يكون المضمون أو المعنون شعراً ملبياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات القردية.

مذكرة تبريرية

اسم الشركة أو المؤسسة :
 الشكل القانوني للشركة أو المؤسسة :
 عنوان العملية :
 عنوان محل التجاري :
 رقم السجل التجاري :
 تاريخ و مكان الميلاد :
 الجنسية :
 عقد الملكية رقم :
 مدة العقد :
 تاريخ بداية العقد :
الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	01
.....	02
.....	03
.....	04
.....	05
.....	06
.....	07

الإمكانيات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانيات البشرية :

-
-
-
-
-
-
-

المراجع المهنية : ذكر المشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

رقم	رقم العملية	التاريخ	المراجع المهنية
01
02
03
04
05

أجال التنفيذ :

مدة التنفيذ بالأرقام :

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

حرر بـ : في :
 إمضاء المرشح أو المتعهد
 (إسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

تعليمات للمتعاهدين

المادة 01: الأطراف المتعاقدة



د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

والمعين فيما يلي بالمصطلح
«المصلحة المتعاقدة»

من جهة _____،

والمؤسسة.....

والمعينة فيما يلي بالمصطلح
"المتعامل المتعاقد"

من جهة أخرى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلي:

يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة و القواعد المطبقة على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق للعلاقة من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و يوضح محتواه و تدابير هذا الدفتر تتعلق بالاستشارة : **بافتتاح عتاد وأثاث البيدا غوجيا**

المادة 03: الوثائق التعاقدية : الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلي: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام .

* ملف الترشح : ويحتوي على الوثائق التالية:

- 01 - تصريح بالترشح
- 02 - التصريح بالنزاهة
- 03- السجل التجاري
- 04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .

05 - المراجع المهنية: شهادات حسن التنفيذ مستلمة ومائلة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي وسنة تفيذهها مضافة من طرف صاحب المشروع

06- كشف الصراف مصفي و صالحة عند تاريخ إيداع العروض

07 - شهادات أداء المستحقات (CASNOS - CNAS): صالحة عند تاريخ إيداع العروض.

08- صك بنكي مشطوب بالنسبة للمتعهد الفائز بالمشروع.

09- نسخة من الرقم الجبائي

10- نسخة من الرقم الإحصائي

* العرض التقني ويحتوي على الوثائق التالية :

- وثيقة التصريح بالإكتتاب مملوقة ومؤرخة وممضاة.

- دفتر الشروط (العرض التقني) يحتوي في آخر صفحته على عبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد .

* العرض المالي: ويحتوي على الوثائق التالية:

- رسالة تعهد (رسالة العرض) مملوقة ومؤرخة وممضاة

- جدول الأسعار بالوحدة مملوء ومؤرخ وممضى

- تفصيل كمي وتقديرى مملوء ومؤرخ وممضى

المادة رقم 04 : آجال تحضير العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ: 07 أيام ابتداءً من تاريخ نشر الإعلان (2024/06/24)

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الأجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل. وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول.

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

- تحدد مدة صلاحية العروض بـ 90 يوم + مدة تحضير العروض .

المادة رقم 05 : إيداع العروض

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام

توضع العرض التقنية و ملف الترشح و المالية داخل أظرفه مغلقة منفصلة و مختومة يبين كل منها مرجع طلب العروض و موضوعه ويتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي او تقني وتوضع هذه لأظرفه في ظرف آخر مقل بأحكام و يحمل العبرة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض- طلب العروض رقم موضوع طب العروض
.....

المادة رقم 06: تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام

تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: 07 أيام قبل الساعة العاشرة صباحاً يوم: 30/06/2024 كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 792 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية فان يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح و تقييم العروض تتمثل مهمة هذه اللجنة

وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام.

- ثبّت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،

- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفه عروضهم مع توضيح محتوى ومتى المقررات والتخفيضات المحتملة ،
- تقع بالعروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة .

- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض .

- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة

- دعوة المتعهدين ، عند الاقتضاء ، كتابيا ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالاكتتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصا عليها ، والعرض التقني بحضور المعنى ، في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ، تحت طائلة رفض عروضهم من قبل لجنة تقييم العروض ،

- إرجاع الأظرفة غير المفتوحة إلى أصحابها من المتعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .

تحرر لجنة فتح الأظرفة ، عند الاقتضاء ، محضرا بعدم جدوا العمليه يوقعه الأعضاء الحاضرون

تقترن عند الاقتضاء على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدوا الإجراء

تقوم نفس اللجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد طبقا لأحكام المرسوم.

تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط .
 وتقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط .

تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمنا من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفقة بذلك و في هذه الحالة يستند تقييم العروض إلى معيار السعر فقط .

و في إطار الرقابة الداخلية، تحدث المصلحة المتعاقدة، لجنة دائمة واحدة أو أكثر، تسمى فتح الأظرفة وتقييم العروض." .
 وتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لكتافتهم وفقا للمادة 96 من القانون رقم 23-12 المؤرخ في

05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

المادة رقم 08 : فتح الأظرفة و استدعاء العارضين

- حد يوم فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحا يوم: 2024/06/30

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .

يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرفة على الساعة العاشرة صباحا من آخر يوم لإيداع العروض بمقر الكلية .

المادة رقم 09 : حالات الإقصاء من تقييم العروض:

* يقصى كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .

* عدم إيمضاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالاكتتاب -التصريح بالزاهة- جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى.

* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره.

* كل عرض يتحصل على علامة أقل من النقطة الإقصائية في التقييم التقني يقصى من الاستشارة.

* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجل القانونية

* كثرة التشطيب و استعمال الماحي في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابه)

المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :

* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتم أخذ بعين الاعتبار .

* عدم ملئ جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة .

* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى والعكس صحيح

* عدم ملئ رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام .

* عدم ملئ مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام .

المادة رقم 11: حالات عدم جدوا

طبقا للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام يعلن عدم جدوا إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

المادة رقم 12 حالات التفاوض

طبقا للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام لا يسمح بأي تفاوض مع المتعهدين في إجراء طلب العروض غير انه يمكن للمصلحة المتعاقدة للسماء بمقارنة العروض أن تطلب من المتعهدين كتابيا توضيح وتفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المتعهد بتتعديل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضبط الاستشارة وتحسن عرضه غير انه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

المادة رقم 13 : تقييم العروض ومراحله

تطبقاً للمادة 44-43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية . يتم تقييم العروض على مرحلتين ”

المرحلة الأولى: تحليل العروض وتخص الاقتراحات التقنية.

المرحلة الثانية: تقييم العروض المالية للمتعهدين المؤهلين تقنياً.

المرحلة I تقييم العروض التقنية: 50 نقطة

تقوم المصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة و لدراسة العرض المالي يجب الحصول على 25 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تقييظ العرض التقني وفقاً لما يلى :



العلامة	التقييم	الرقم
30	طبيعة المعهد	01
10	أجال التنفيذ	02
10	المراجع المهنية	03

ملاحظة : يتحصل على الاستشارة المتعامل الذي يقدم أقل عرض مالي ويلتزم بتوريد أحسن العينات (النوعية) التي تخاطرها المصلحة المتعاقدة من طرف العارضين المؤهلين تقنياً بشرط أن لا يتعذر مجال التقييم الإداري . ويجب أن تكون المواد التي لها صلاحية حديثة الإنتاج - تقييم العرض التقني :

01/ مؤهلات المعهد [50/30 نقطة]

العلامة	المؤهل
30 ن	إذا كان المعهد تاجر بالجملة
15 ن	إذا كان المعهد تاجر بالتجزئة

المبررات:

السجل التجاري.

/ أجل التنفيذ [10/50 نقطة] : المعهد الذي يقترح أقل أجل لتنفيذ المشروع يتحصل على عشرة (10) نقاط كما تطبق العلامة على أجل

$$\text{التنفيذ المقترن من طرف باقي المتعهدين حسب الصيغة التالية: } \text{U} = \frac{\text{T}_{\min}}{\text{T}}$$

T_{\min} : أقل أجل مقترن
 T : الأجل المقترن للعارض

03/ المراجع المهنية [50/10 نقطة] : المعهد الذي يقدم أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة ومماثلة لموضوع الاستشارة (لثلاث سنوات

الأخيرة) يتحصل على العلامة القصوى عشرة (10) نقطة بشرط أن تكون شهادات الإنجاز المقدمة من طرف المعهد :

- تحمل رقم التسجيل لدى صاحب المشروع وممضية من طرف الأمر بالصرف .

- أن تحتوي على المبلغ المالي للمشروع و سنة الإنجاز .

تحسب علامة المراجع المهنية للمتعهدين حسب الصيغة التالية : $\text{U} = 10 \times \text{Maj}$

مع

م妖 1: مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة للمتعهد .

م妖 2: أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة المقترنة للمتعهد (العلامة القصوى 10 نقطة)

المرحلة II تقييم العروض المالية

بعد الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر الشروط تمنع الاستشارة للمتعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي.

في حالة تساوي عرضين ماليين يتم اختيار المتعامل المتعاقد الذي يقدم أحسن عرض تقني.

المادة 14 المنح المؤقت

وفقاً لنص المادة 65،52 ، 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصيغات العمومية.

وتفويضات المرفق العام، فإن المنح المؤقت للاستشارة يكون موضوع نشر.

المادة 15: الطعن

وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به، يمكن للمتهم الذي يحتج على المنح المؤقت للصفقة العمومية أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الصفقات المختصة.

العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى بمكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب المسيلة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان في أجل عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ أول يوم نشر لهذا الإعلان المنح المؤقت و ذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

..... حرر ب..... في.....

المعهد

(تكتب باليد عبارة قرئ وقبل مع الخصم والإمضاء)

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2024/24

دفتر الشروط: ملف الترشح

اقتناء عتاد وأثاث البيداغوجيا

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



التصريح بالترشح

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

2- موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد وأثاث البيداوغوجيا

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية مخصوصة:

لا نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المترشح أو المعهد:

لقب واسم و الجنسية ومكان ميلاد المعنى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسم وحسابه

باسم وحساب الشركة التي يمثلها

1-4 / مترشح أو معهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4-2/ مرشح أو معهد عضو تجمع مؤقت للمؤسسات :

تجمع بالشراكة بالتضامن

عدد أعضاء التجمع (بالأرقام وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقسم كل عضو من أعضاء التجمع :

1/ اسم الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم S-U-N-D ل المؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع؟ لا نعم

عضو التجمع (يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):



- يمضي التصريح بالأكتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصيغة العمومية بعد ذلك.

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء بأسمائه ولحسابه التصريح بالأكتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصيغة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الخصبة أو الخصص، عند الاقتضاء:

5/ تصريح المرشح أو المعهد:

يصرح المرشح أو المعهد أنه غير مقصى أو منبوغ من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صيغة عمومية،

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيّات،

- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقطبي فيه بسبب مخالفة تمس بتزاهاته المهنية،

- لقيامه بتصريح كاذب،

- لكونه مسجلًا في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماًها،

- لكونه مسجلًا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنبوغين من المشاركة في الصفقات العمومية،

- لكونه مسجلًا في البطاقة الوطنية لمراقبة الغش، مرتکبی المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجواية والجمارك والتجارة،

- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،

- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، واتجاه الهيئة المكلفة بالعزل المدقعة الآخر والبطالة الناتجة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الایداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

نعم لا

في حالة النفي (وضع ذلك):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسابق القضائي الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الاشارة "لا شيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابق القضائي. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري أو ،

- سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو ،

- يجوز على البطاقة المهنية للحرفي أو ،

- في وضعية أخرى (وضع ذلك):

الرسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ، الصادر عن ، بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا نعم
في حالة الإيجاب: (أذكر طبيتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المورخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والتعلق بالمنافسة، المعدل والتمم، أو مخالفة لإجراءات مماثلة.

لا نعم

في حالة الإيجاب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

-

-

يصر المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تطبيقي.

لا نعم

في حالة الایجاب: (أذكر الادارة العمومية أو الهيئة المختصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها و تاريخ إنتهاء صلاحيتها:



حققت الشركة خلال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط) متوسط رقم أعمال سنوي (يذكر) رقم أعمال وبالأرقام وبالحروف وبدون الرسوم):

والذي من بينه % لهم علاقة بموضوع الصفة العمومية أو الخصة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا نعم

في حالة الایجاب يملأ التصريح بالمناول.

6/إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم ولقب وصفة الممضي	مكان و تاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....
.....

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجمع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

التصريح بالتزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

افتاء عتاد وأثاث البيداوغوجيا

3/ تقديم المرشح أو المعهد:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة
العمومية:

؛ يتصرف:

باسمه وحسابه
 باسم وحساب الشركة التي يمثلها

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أئوان عموميين.

لا نعم

في حالة الاجبار: (وضع طبيعة هذه المتابعات، والقرارات المتتخذة وأرفق نسخة من
الحكم).

لتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة التزية.

لتزم بعدم اللجوء إلى أي أعمال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي يمنع أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو
لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أنني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومتطابقة لانحياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام الصفقة العمومية في ملحق يشكل دون المساس بالمتتابعات القضائية، سبب كافياً للإلغاء أي تدبير ردعى، لاسيما فسخ أو إلغاء الصفقة العمومية أو الملحق المعني، وتسجيل المؤسسة في قائمة المعاملين الاقتصاديين المستوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمن قانون العقوبات.

حرر ب.....في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الحالة المناسبة.
- يذهب ملء كل الحالات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل متداول.
- في حالة الحصول، يمكن تصريح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام الحصص في النقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف القرارات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2024/24

دفتر الشروط: الملف المالي

اقتناء عتاد وأثاث البيداوجيا

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.

رسالة تعهد



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

اسم و لقب و صفة المضي على العقد:

2/ تقديم المتعهد:

تعيين المتعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح:

متعهد واحد

..... تسمية الشركة:

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالمشاركة أو بالتضامن

..... تسمية كل شركة:

/1

/2

/3

/.....

..... تسمية التجمع:

3/ موضوع رسالة العرض:

..... موضوع العقد:

..... الولاية أو الولايات التي تم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد:

قدم رسالة العرض هذه في إطار عقد مخصوص:

لا أو نعم

..... في حالة الإيجاب:

..... أذكر أرقام الخصص وكذا تسمياتها:

المضي

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه :

نسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

فوج و تاريخ

.....

لقب و اسم و جنسية و

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،

نَسْمَةُ الشَّرْكَةِ:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ وأسماء الشركة:

د. قم و تاريخ التسجع، في السجن التجاري أو سجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (اشطب العبارات غير المقيدة):

كل أعضاء التجمع يتزمون ، بناء على عرض التجمع ،

تقديمه أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة).

مع الأعضاء الآخرين أن علاج هذه الفقة في وقته ترقى بالملحمة، مع اعطاء رقم تسليلي لكل عضو:

• 25 •

• 35 •

الدكتور ناصر

Section 11

¹⁰ See also the discussion of the relationship between the concept of "cultural capital" and the concept of "cultural value" in the section "Cultural Capital and Cultural Value."

رسم و رسم

خضوع و ألتقط إزاء:
(يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة و لقاء مبلغ:

(يذكر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف و بالأرقام و بكل الرسوم و خارج الرسوم).

قید المیانیة:

٢- المصلحة المتعاقبة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصرفي

لدى: رقم:

العنوان:

5/ امضاء العرض من طرف المتعهد:

أوكـدـ، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تتطبق عليها
المنواعات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم لقب و صفة الممضي
.....
.....
.....

6/قرار المصلحة المتعاقدة:

هذا العرض

حر ب.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
 - كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
 - في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتحريم.
 - في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
 - لكل بديل يقدم تصريح.
 - يحمل الأسعار الاختيارية يقدم تصريح.
 - عندما يكون المرشح أو المعهود شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

الاستشارة رقم : 224/24 اقتاء عتاد وأثاث البيداوجيا

جدول الوحدوي



الرقم	العنوان	الوحدة	السعر الوحدوي	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار الجزائري
1	Table decharge 1.40 M MDF importé	u		
2	bureau la réception high gloss 1.60 M	u		
3	Table BASSE 1.20/60 MDF importé	u		
4	Table BASSE 60/60 MDF importé	u		
5	Armoire en bois à 2 portes/40 MDF importé	u		
6	Armoire en fer à 2 portes vitrée / 40 importé	u		
7	TABLE DE REUNION 18 PLACE/MDF importé	u		
8	bureau mélamine 1.60x0.75 avec retour	u		
9	Chaise 613c	u		
10	Chaise Bureau 233	u		
11	Chaise C05 importé	u		

.....
المتعهد
 (اسم وصفة الموقّع وختم المتعهد)

استشارة رقم : 2024/24 اقتناء عتاد وأثاث البيداوجيا
جدول الكشف الكمي والتقييمي

الرقم	العنوان	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة خارج الرسم	المجموع الإجمالي خارج الرسم
1	Table decharge 1.40 M MDF importé	u	5		
2	bureau la réception high gloss 1.60 M	u	1		
3	Table BASSE 1.20/60 MDF importé	u	4		
4	Table BASSE 60/60 MDF importé	u	4		
5	Armoire en bois à 2 portes/40 MDF importé	u	5		
6	Armoire en fer à 2 portes vitrée / 40 importé	u	1		
7	TABLE DE REUNION 18 PLACE/MDF importé	u	1		
8	bureau mélamine 1.60x0.75 avec retour	u	4		
9	Chaise 613c	u	20		
10	Chaise Bureau233	u	2		
11	Chaise C05 importé	u	15		
المجموع الكلي بدون رسوم					
الرسم على القيمة المضافة 19%					
المجموع الكلي بجمع الرسوم					

حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم:
 حددت مدة الإنجاز بـ: يوم

..... في: حرب:
 المعهد
 (اسم وصفة الموقع وختم المعهد)